

0605- صفة اغتسال العائن لأجل علاج المصاب، والخوف من

العين جائز أم محرم - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليكم. هل في الخوف من العين فضيلة الشيخ شيء فطري مأذون به او شيء جائز او شيء محرم؟ ما حدود ذلك؟ اذا ثبت ان هذا الشخص عائن انه يصيب بعينه يتوقع منه. عليه ان يتوقى منه بذكر الله عز وجل ويتحصن منه بذكر الله عز وجل. واذا اصيب بالعين فانه يعالج - [00:00:00](#)

وبما شرعه النبي صلى الله عليه وسلم بان يؤمر العائن فينفث على المصاب ويغسل من ثيابه من ثياب العائن ازاره به ودواخل ازاره وثم يصب على المصاب يصب الغسالة على المصاب يشفى باذن الله. قصدي الخوف منها - [00:00:20](#)
الخوف الحقيقي. نعم. وخوف موهوب كما ذكرنا. نعم. الخوف الحقيقي يعالج بما ذكرنا من ذكر الله والادعية والتوكل الله سبحانه وتعالى واذا حصل له شيء من الاصابة يعالجه بالعلاج الشرعي كما سبق. اما الخوف الموهوم فعلى الانسان انه يتوكل على الله - [00:00:40](#)

اول من يستعيز من الشيطان ولا يلتفت لهذه الاوهام لانها تزيد عليه اذا تأثر بها زادت عليه اذا رفضها وتوكل على الله ولجأ الى الله راحة ذهبت عنه. نعم - [00:01:00](#)